[357] (3095) 3 - وعن على بن ابراهيم، عن ابيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابي عبد ا (ع) قال: قال رسول ا (ع): التودد إلى الناس (1) نصف العقل. باب 85 - جملة من الأصناف الذين لا ينبغى ابتداؤهم بالسلام (3096) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن يحيى، عن غياث بن ابراهيم، عن ابى عبد ا (ع) قال: قال امير المؤمنين (ع): لا تبدؤوا اهل الكتاب بالتسليم و إذا سلموا فقولوا: عليكم. (3097) 2 - محمد بن ادريس في آخر السرائر، نقلا من رواية ابي القاسم بن

_____ 3 - الكافي، 2 / 643، كتاب العشرة، باب التحبب إلى الناس والتودد إليهم، الحديث 4. الفقيه، 4 / 416، باب النوادر آخر الكتاب، الحديث 5904. الوسائل، 12 / 51، كتاب الحج، الباب 29، من ابواب احكام العشرة، الحديث 5 (15622). الوافى، 5 / 531، الحديث 7 (2511). البحار، 1 / 224، كتاب العلم، باب آداب طلب العلم واحكامه، الحديث 14. في الفقيه: التودد نصف العقل. (1) أي المحبة مع الصلحاء والعلماء، سمع منه (م). الباب 85 فيه 3 أحاديثمحمول على الكراهة باعتبار المعارض، سمع منه (م). 1 - الكافي، 2 / 648، كتاب العشرة، باب التسليم على اهل الملل، الحديث 2. الوسائل، 12 / 77، كتاب الحج، الباب 49، من ابواب احكام العشرة، الحديث 1 (15686). الوافي، 5 / 603، الحديث 3 (2674). البحار، 76 / 9، كتاب العشرة، باب افشاء السلام، الحديث 37. في الكافي والوسائل والوافى: " وإذا سلموا عليكم " بدل ما في الحجرية: " فإذا سلموا ". في البحار: اهل الكتاب بالسلام. 2 - السرائر، 3 / 638. الوسائل، 12 / 78، كتاب الحج، الباب 49، من ابواب احكام العشرة، الحديث 8 (15693). البحار، 76 / 9، المصدر السابق، الحديث 34. _____